

ما ترك الله شيئاً إلا بينه إما في كتابه أو في سنة نبيه صلى الله عليه وسلم | الشيخ عبد القادر شيبه الحمد

عبدالقادر شيبه الحمد

اما قوله تبارك وتعالى كتاب احكمت اياته ثم فصلت التفصيل هو تبيان ان هذه الايات المحكمة المتقنة وصلت يعني بين فيها كل شيء يحتاجه العبد في سعادة دينه ودنياه الى يوم القيامة - [00:00:00](#)

كل شيء يحتاجه الانسان في سلوكه السبيل السوي والطريق المستقيم الموصل الى جنات النعيم موجود في هذا الكتاب موجود في هذا الكتاب اما نصا واما قاعدة كلية تندرج تحتها ملايين الجزئيات - [00:00:26](#)

ولا تنتهي الا بانتهاء الخلق كلها في هذا الكتاب وايضا من تفصيله ما وكل الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ان يبينه للناس من هذا الكلام؟ من تفصيل هذا الكتاب - [00:00:53](#)

يا الله نزل الذكر على النبي محمد ليبين للناس ما نزل اليه لما يقول مثلا الرجل امرأته مرتين ثم بعدين في فان طلقها يعني الثالثة فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره. كلمة طلقها عام - [00:01:12](#)

يشمل طلقها دون ان يمسه اللي هو غيره فان طلقها يعني الزوج الثاني ان طلقها الزوج الثاني فلا جناح ظن ان يقيم حدود الله كلمة طلق عموما ان يكون طلق المرأة وقد دخل بها - [00:01:36](#)

او اختلى بها طبعاً في فرق بين الازا عجزت على امرأة ولم تختل بها لم تدخل بها ولم تختل بها. لان العلماء الشريعة يجعلون الخلوة الصحيحة كالدخول تماما يعني المرأة اذا طلقت بعد العقد - [00:02:08](#)

وكان الرجل قد اغتنى بس جلس وهو في غرفة لكن لا لمستها ولا لمستها اذا ما دام اغلق الباب عليها لو لم يمسه ولم يلمسها فيعتبر مدخول بها ولها جميع المهر. ما لها النصف - [00:02:26](#)

ولو تلقى قبل ان يقتني بها لها نصف لله ونصف المهر النصف ويأخذ النصف ما اتفقوا عليه لكن اذا كان مجرد خلوة حلل لها المهر كله وصلى عليها عدة - [00:02:41](#)

بمجرد ما دخل واختصر عليها عدة ولو طلقها من غير ما يختلي بها وان طلقتهم من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدون متعونا وسامحونا صباحا جميلا هذي احكام - [00:02:56](#)

النبي محمد بين في حديث المرأة التي طلقها زوجها فبت طلاقها يعني طلقها ثلاثا فنكحت فلانا بعده وتقول للنبي محمد وعائشة قاعدة عنده وبعض الصحابة قاعدين عنده بعض الصحابة قاعدين عند النبي - [00:03:11](#)

وتقول له اني نكحت فلانا فطلقني وبت طلاقي. معنى الكلام يعني طلقني ثلاثا. فنكحت بعده فلان. وليس عنده الا مثل هبة الثوب مسكت العباءة حقها والثوب اللي عليها في يعني آآ شراشيب في اخره آآ اطراف مسكت واحدة من من اطراف الثوب من الهدبي اللي على - [00:03:30](#)

اخر ثوب يقول ما عنده الا البتة هذي حتى صرخ رجل من الصحابة على باب على على باب النبي عليه الصلاة والسلام ينتظر الاذن بالدخول يصرخ لابو بكر كان قاعد يقول ادخل هذه السفينة عندك يعني يتكلم اللي يتكلم بها الكلام عند النبي محمد - [00:03:52](#)

والنبي عليه الصلاة والسلام لا يزيد لا يؤذيها ولا يتكلم عليها قال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة قالت نعم قال لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلته. اذا ما يطرق لحاله - [00:04:09](#)

اذا النبي عليه السلام جيد المطلق هذا ان كلمة طلاقها ده مطلق قيده النبي بان يكون بعد بعد الدخول بها وذوق العسيلة ما هو مجرد الخلوة ان تكون ذاق عسيلته وذاق عسيلته. يعني وطئها وطئها كاملا - [00:04:29](#)

اذا اذا وطئ وطن الكامل انحلت للاول وبشرط الا يكون الزوج الثالث الاخير ذا اختها لباحثها للاول ان كان اخذها لابي حسن المحلل وهذا نكاحه لا يمسخ ولا ولا يفيد المرأة شيئا. لابد ان يكون زوجها زواجا شرعيا - [00:04:47](#)

تزوجت شرعيا على نية انها زوجة زوجة ما هي مؤقتة ولا ولا ممتعة ولا ولا ولا بنية الطلاق لا ان كان واحد من هذا لا فائدة في نكاح ولا يحلها حتى تكاح زوجها. اخر نكاحا شرعيا صحيحا. ويدخل بها ويذوق عسيلتها وتذوق هذا هو الشريع - [00:05:05](#)

والشريعة الاسلامية في قوله كتاب احكم ثم فصلت يعني بين فيها كل ما يهديك ايها العبد الى صراط الله المستقيم - [00:05:25](#)